

الفصل الرابع
الأقساط والاحتياطيات في إعادة التأمين
Reinsurance Premiums & Reserves

- الأقساط في إعادة التأمين
- الدخل السنوي للأقساط
- دخل الأقساط المكتتبة
- دخل الأقساط المكتسبة
- دخل أقساط سنة الحساب
- دخل الأقساط الإجمالية
- دخل الأقساط الإجمالية الصافية
- دخل الأقساط الصافية
- القسط الأولي
- قسط الوديعة
- القسط الأدنى
- قسط وديعة أدنى
- القسط المبرم
- الاحتياطيات المحتجزة في إعادة التأمين
- تحويل المحفظة

الأقساط والاحتياطيات في إعادة التأمين

الأقساط في إعادة التأمين:

تمثل أقساط الإعادة تكلفة إعادة التأمين التي تلتزم بها الشركة المسندة . وقسط الإعادة هو نسبة من دخل الأقساط الإجمالية للمسند ، إذ يتم تحديد قسط إعادة التأمين من قبل المعيد نفسه وهو يحسب على أساس السعر الذي يجري الاتفاق عليه بين الشركة المسندة والمعيد ، إذ يتحدد هذا السعر ، بحيث يتناسب مع طبيعة ودرجة الحماية والمسؤولية التي يمكن أن يترتب على تغطية الخطر الذي سيعاد تأمينه.

من العوامل التي يجري الأخذ بها عند تسعير إعادة التأمين وتحديد مقدار الأقساط نذكر:

- 1- الخبرة المتوفرة لدى كل من شركة التأمين وشركة إعادة التأمين .
- 2- نوع وطبيعة المنتج أو الخطر الذي سيعاد تأمينه.
- 3- الاتجاه العام الموجود في السوق (تشدد في الأسعار أو مرونة كبيرة أو نسبية

في هذا الاطار يمكننا التمييز بين المفاهيم الآتية:

١- الدخل السنوي للأقساط (API):

(Annual Premium Income)

وهو مجموع بدلات الأقساط المتحصلة من جراء إعادة تأمين أخطار معينة أو محفظة معينة أو عدة محافظ أو عدة تأمينات خلال سنة كاملة .

٢- دخل الأقساط المكتتبه (WPI):

(Written Premium Income)

وهو مجموع بدلات الأقساط المتحصلة وفق الأخطار التي تم الاكتتاب عليها في الشركة خلال فترة زمنية محددة غالباً هي السنة ، وكذلك الأخطار التي تم تجديدها خلال تلك الفترة ، وذلك لمحفظة ما أو لمنتج تأميني ما .

٣- دخل الأقساط المكتسبة (EPI):

(Earned Premium Income)

وهو مجموع بدلات الأقساط المتحصلة وفق الأخطار التي تم الاكتتاب عليها في الشركة خلال فترة زمنية محددة غالباً هي السنة ، مضافاً إليها احتياطي الأقساط المفرج عنها والتي سبق أن تم احتجازها عن سنة الاكتتاب السابقة مباشرة ، ومطروحاً منها احتياطي الأقساط الخاص بالسنة الحالية الذي تم احتجازه عن المسؤولية في السنة الحالية .

٤- دخل أقساط سنة الحساب (AYPI):

(Accounted Year Premium Income)

وهو مجموع بدلات الأقساط المتحصلة وفق الأخطار الواردة في السجلات خلال سنة حساب محددة بغض النظر عن سنة اكتتاب تلك الأخطار ، أي دون الأخذ بعين الاعتبار لتاريخ سريان تلك الأخطار.

٥- دخل الأقساط الإجمالية (GPI):

(Gross Premium Income)

والتي قد تكون دخل الأقساط الإجمالية المكتتبه أو المكتسبة أو على أساس سنة الحساب ، وهو مجموع بدلات الأقساط المتعلقة بكل ما تضمنته السجلات من أخطار دون خصم أي شيء منها كالعمولة أو السمسرة أو الطابع أو التوكيل أو ما شابه .

٦- دخل الأقساط الإجمالية الصافية (GNPI):

(Gross net Premium Income)

ويمكن أن تكون دخل الأقساط الإجمالية الصافية المكتتبه أو المكتسبة أو على أساس سنة الحساب ، ولكن بعد إسقاط كل ما استرد وألغي من أخطار وكذلك ما تم استثناءه من الاتفاقية المعنية.

٧- دخل الأقساط الصافية (NPI):

(Net Premium Income)

أيضاً يمكن أن يكون دخل الأقساط الصافية المكتتبه أو المكتسبة أو على أساس سنة الحساب ، وهي تشمل مجموع بدلات الأقساط المتعلقة بكل ما تتضمنه السجلات ، ولكن بعد تنزيل كافة المصاريف مثل العمولات وأجور الوكلاء والسماسة والطابع وغيرها من مصروفات الأعمال .

٨ - القسط الأولي (PP) : (The Primary Premium)

عادة ما يتم احتساب قيمة الأقساط النهائية المستحقة للمعيد عند انتهاء مدة التأمين (انتهاء مدة العقد) ، والتي هي نسبة معينة من دخل الأقساط الإجمالي ، في هذه الحالة ليس من المنطوق أن يبقى المعيد ينتظر طيلة تلك الفترة دون استلام أي دفعات، خصوصاً أنه يكون هناك احتمال لدفعه قيمة مطالبات قد تظهر وفق نصوص الاتفاقيات.

من هنا ، تلزم الاتفاقيات الشركة المسندة بتسديد قسط أولي يكون بمثابة ودیعة ، وذلك عند بدء سريان العقد أو عبر فترات زمنية خلال مدة سريان التأمين (عادة ما تكون عند بداية كل ربع من السنة) .

مثال:

بافتراض أن اتفاقية شركة الفهد للتأمين مع الاتحاد لإعادة التأمين بدأت بتاريخ ١/٢ / ٢٠٠٩ ، فإن دفعات القسط الذي هو بمثابة وديعة تكون كالآتي:

الدفعة الأولى في ١/٢/٢٠٠٩

الدفعة الثانية في ١/٥/٢٠٠٩

الدفعة الثالثة في ١/٨/٢٠٠٩

الدفعة الرابعة في ١/١١/٢٠٠٩

أشكال القسط الأولي:

١- قسط الوديعة (DP) : (The Deposit Premium)

وهو عبارة عن قسط أولي (أو ابتدائي) تتولى الشركة المسندة دفعه إلى المعيد لحساب قسط إعادة التأمين ، حيث يتم تسوية هذا الحساب في نهاية مدة العقد ، إذ يدفع المعيد الفرق إذا تبين أن قسط الوديعة أكبر من قيمة القسط النهائي ، في حين تدفع الشركة المسندة الفرق إذا كان قسط الوديعة أقل من قيمة القسط النهائي .

مثال:

* تبين أن القسط النهائي المستحق لشركة الإعادة عند انتهاء عقد التأمين المبرم مع شركة الشرق للتأمين أنه يساوي ٣١٦٠٠ وحدة نقدية ، في حين بلغ المسجل تحت الحساب كقسط وديعة ٣٣٤٠٠ وحدة نقدية.

نظرا لكون مبلغ الوديعة يتجاوز القسط النهائي ، يكون من حق شركة الشرق استرداد مبلغ يعادل الفرق والبالغ:

$$\text{وحدة نقدية } 33400 - 31600 = 1800$$

* بافتراض أن المسجل تحت الحساب كقسط وديعة كان ٢٨٠٠٠ وحدة نقدية، عندها يكون من حق شركة الإعادة مطالبة شركة الشرق بتسديد الفرق البالغ :

$$\text{وحدة نقدية } 31600 - 28000 = 3600$$

2- القسط الأدنى (MP) : (The Minimum Premium)

قد يشترط المعيد على الشركة المسندة لكي يبدأ تغطيته للخطر المعاد تأمينه لديه ، أن تدفع له مبلغاً متفقاً عليه بمثابة قسط أدنى على الوديعة، وعند تسوية حساب القسط النهائي بانتهاء مدة التأمين، إذا تبين أن القسط النهائي أكبر من قسط الوديعة ، يستحق المعيد مبلغاً يعادل مدى الفرق بين قسط الوديعة والقسط النهائي .

أما إذا تبين أن القسط النهائي أقل من قسط الوديعة، تتم المعالجة على الشكل الآتي:

أ- إذا كان القسط النهائي أكبر من القسط الأدنى ، فهذا يؤدي إلى أن من حق المسند استرداد ما يعادل الفرق بين قسط الوديعة والقسط النهائي .

ب - إذا كان القسط النهائي أقل من القسط الأدنى ، فهذا يؤدي إلى أن من حق المسند استرداد ما يعادل الفرق بين قسط الوديعة والقسط الأدنى ، ويبقى القسط الأدنى كاملاً من حق المعيد .


٣



٢



١



مثال:

* بافتراض أن ما تضمنته إحدى الاتفاقيات بين المسند والمعيد هو كالآتي:
القسط الأدنى ٣٠٠٠٠ وحدة نقدية ، قسط الوديعة ٣٥٠٠٠ وحدة نقدية
القسط النهائي ٣٢٠٠٠ وحدة نقدية

بما أن القسط النهائي أقل من قسط الوديعة ، ولكنه أكبر من القسط الأدنى ، فيكون
بنتيجة تسوية الحساب لزوم استرداد المسند من المعيد مبلغاً يعادل الفرق بين
القسط النهائي وقسط الوديعة :

$$35000-32000=3000$$

وحدة نقدية

* بافتراض أن القسط النهائي بلغ ٢٨٥٠٠ وحدة نقدية ، أي أنه يقل عن قسط
الوديعة ولكنه يتجاوز القسط الأدنى ، فيكون القسط الأدنى كاملاً من حق
المعيد ويسترد المسند مقدار الفرق بين قسط الوديعة والقسط الأدنى:

$$35000-30000=5000$$

وحدة نقدية

بافتراض أن القسط النهائي بلغ ٣٤٥٠٠ وحدة نقدية ، فهذا يؤدي إلى أن من حق المسند استرداد الفرق بين قسط الوديعة والقسط النهائي

$$35000-34500= 500$$

وحدة نقدية

* بافتراض أن القسط النهائي بلغ ٣٦٥٠٠ وحدة نقدية ، فهذا يؤدي إلى أن المستحق للمعيد هو الفرق بين القسط النهائي وقسط الوديعة:

$$36500-35000=1500$$

وحدة نقدية

أي ، في هذه الحالة لم يؤخذ القسط الأدنى بعين الاعتبار .
مثال:

تضمنت اتفاقيات ثلاث شركات البيانات الآتية:

الشركة A:

القسط الأدنى ٧٠ مليون ل.س

قسط الوديعة ٨٠ مليون ل.س

القسط النهائي ٩٠ مليون ل.س

الشركة B :

القسط الأدنى ٤٠ مليون ل.س
قسط الوديعة ٦٠ مليون ل.س
القسط النهائي ٥٥ مليون ل.س

الشركة C :

القسط الأدنى ٨ مليون ل.س
قسط الوديعة ١٠ مليون ل.س
القسط النهائي ٦ مليون ل.س

والمطلوب إجراء تسوية لتلك الأقساط في كل من الشركات
الثلاثة .

الحل:

١ - بالنسبة للشركة A:

بما أن القسط النهائي أكبر من قسط الوديعة ، فإن من حق المعيد تحصيل الفرق بين القسطين والبالغ :

$$90 - 80 = 10 \quad \text{مليون ل.س}$$

٢ - بالنسبة للشركة B:

القسط النهائي أصغر من قسط الوديعة ، ولكن أكبر من القسط الأدنى ، فهذا يقودنا إلى أن من حق المسند استرداد الفرق بين قسط الوديعة والقسط النهائي المتمثل بـ :

$$60 - 55 = 5 \quad \text{مليون ل.س}$$

٣ - بالنسبة للشركة C:

القسط النهائي أقل من قسط الوديعة وأصغر من القسط الأدنى ، في هذه الحالة يكون القسط الأدنى من حق المعيد كاملاً ويمكن للمسند استرداد الفرق بين قسط الوديعة والقسط الأدنى:

$$10 - 8 = 2 \quad \text{مليون ل.س}$$

٣ - قسط وديعة أدنى:

(Minimum & Deposit Premium)

بمعنى أن القسط الأدنى الذي تشترطه شركة الإعادة هو نفسه قسط الوديعة ، وبالتالي فإن ما يستحق للمعيد عندما يتجاوز القسط النهائي قسط M & D هو الفرق بين قيمتي القسطين ، في حين لا يحق للشركة المسندة استرداد أية مبلغ من ما دفعته من قسط (M & D Premium) في الحالة المعاكسة (التي يكون فيها القسط النهائي أقل من M & D)

مثال:

*بافتراض أن ما تضمنته إحدى الاتفاقيات بين المسند والمعيد هو كالاتي: قسط وديعة أدنى (M & D) ٥٠٠٠٠ وحدة نقدية

القسط النهائي ٦٦٠٠٠ وحدة نقدية

في النتيجة ، يطلب من الشركة المسندة أن تدفع قسطاً إضافياً مقداره:

$$66000 - 50000 = 16000 \text{ وحدة نقدية}$$

بافتراض أن القسط النهائي وبعد تسوية الحساب بلغ ٤٤٠٠٠ وحدة نقدية ، في هذه الحالة

يسقط حق الشركة المسندة في المطالبة بالمبلغ الفائض من (M & D).

٤ - القسط المبرم : The Flat Premium ()

وهو قيمة محددة نهائية للقسط يجري الاتفاق عليها ويشترط دفعها للمعيد حتى تبدأ حماية الخطر المسند إليه، بمعنى أنه لا يتبع ذلك أية تسوية تالية أو أية حسابات متعلقة بالقسط.

الاحتياطات المحتجزة في إعادة التأمين:

وهي احتياطات خاصة بالأقساط Premium
reserves وأخرى خاصة بالتعويضات Outstanding
. reserves

١ - احتياطي الأقساط:

هي نسبة معينة من الأقساط التي تستحق لمعيد التأمين ، تحتفظ بها الشركة المسندة كضمان وفاء لالتزامات المعيد الواردة في نص الاتفاقية ، حيث هناك أخطار لا تنتهي مدتها مع انتهاء السنة المالية وبالتالي فإن عملية الحجز هذه لمقابلة القسط النسبي الذي يتوافق مع المدة الزمنية غير المنقضية لهذه الأخطار.

مثلاً ، السنة المالية بدأت في (١/١/٢٠٠٨) وتنتهي في (٣١/١٢/٢٠٠٨) ويوجد خطر بدأت تغطيته في ١/٥/٢٠٠٨ ، هذا يعني أنه سينتهي في ٣٠/٤/٢٠٠٩ (عام كامل) ، وهنا نلاحظ أن أقساط الفترة المتحققة من ١/١/٢٠٠٩ إلى ٣٠/٤/٢٠٠٩ هي أقساط غير متحققة للمعيد ، وبالتالي هي أقساط غير مكتسبة ومن أجلها يجري حجز الاحتياطيات ، حيث اتفاقته تنتهي في ٣١/١٢/٢٠٠٨ وأي أقساط عن عام /٢٠٠٩/ هي أقساط غير مكتسبة بالنسبة له. هذا من جهة.

ومن جهة أخرى، فإن من حق شركة التأمين الاحتفاظ بجزء من أقساط إعادة التأمين لتكوين احتياطي لمواجهة تسديد حصتها من الحوادث والأضرار التي تسببها بسبب الالتزام الفوري لشركات التأمين بتسديد تلك المطالبات والحوادث.

إن الغاية الأساسية من احتجاز هذه الأقساط هو أنه في حالة إفلاس المعيد أو (افتراض إفلاسه) فإنه من السهل على الشركة المسندة أن تجري مقاصة بين ما يتوجب استرجاعه من المعيد نتيجة إلغاء الاتفاقية.

هذه الاحتياطيات تحتفظ بها الشركة المسندة لمدة عام حيث تفرج عنها في الحساب المقابل للسنة التالية، وبنفس الطريقة تقوم بحجز نسبة من الأقساط لتلك السنة ولنفس الغرض.

في سوق التأمين السورية ، نصت المادة ٧ في الفقرة أ من القرار ٥٣ /١٠٠/م الصادر عن وزير المالية بصفته رئيس مجلس إدارة هيئة الإشراف على التأمين ، على ضرورة أن تلتزم شركات التأمين العاملة في السوق السورية بحجز احتياطات عن الأخطار غير المنتهية بنهاية السنة بالشكل التالي:

• 40% من حجم الأقساط بالنسبة للتأمينات العامة ، 25% من حجم الأقساط لتأمينات النقل البحري (بضائع) ، 60% من حجم الأقساط لتأمينات الحياة (الاحتياطي الحسابي) .

٢- احتياطي التعويضات:

الغرض من احتجاز هذه الاحتياطات هو تقديم حماية إضافية للمسند تكفل ضمان وفاء المعيد لالتزاماته فيها يتعلق بتسديد المطالبات ودفع التعويضات التي ما تزال موقوفة لسبب ما ، ولم يبت بها حيث أتى ٣١/١٢ من العام وهو وقت انتهاء الاتفاقية ولا تزال هناك حوادث وقعت لكن ما زالت قيد التسوية.

لضمان حق المسند وضمان أن المعيد سيقوم بتسديد ما عليه من مطالبات يجري حجز هذه الاحتياطات والتي تتراوح نسبتها من ٩٠% إلى ١٠٠% من قيمة تلك المطالبات.

هذه الاحتياطات أيضاً يقرها القانون والهيئات الإشرافية على التأمين، فهي ملزمة قانوناً، حتى ولم تكن ملزمة ، فمن الأفضل كجدار حماية للشركات المسندة أن تلتزم بحجزها ، فالقرار ٥٣ / ١٠٠ / م إ تضمن في نفس المادة ٧ والفقرة ب وجوب قيام شركات التأمين بحجز احتياطي التعويضات تحت التسوية عن المطالبات المبلغ عنها والمتعلقة بالحوادث، التي وقعت فعلاً بواقع ١٠٠% من الخسارة المقدرة ، أما المطالبات المفترض أنها وقعت ولم يبلغ عنها

Incurred But Not Reported (IBNR)

(فيجب حجز احتياطي يعادل 10% من المطالبات).

وهنا نشير إلى أن الاحتياطات المحتجزة من قبل المسند هي من حيث الأصل ملك للمعيد وبالتالي فإن هذا المعيد يستحق تعويض عن عملية حجز هذه الاحتياطات على هيئة فوائد مستحقة من حقه المطالبة بها.

تحويل المحفظة (Portfolio Transfer)

1- تحويل محفظة الأقساط:

وهي عملية أو إجراء خاص بحسابات إعادة التأمين حصراً، يتم اللجوء إليه في إحدى حالتين:

الأولى: نقل المسؤولية.

الثانية: تعديل الحصة.

أ- في إطار نقل المسؤولية، المقصود بها عند نقل مسؤولية المعيد عن الأخطار غير المنتهية ، أي تلك الأخطار التي يستمر سريان تغطيتها ما بعد تاريخ انتهاء الاتفاقية الذي هو ٣١/١٢ ، وبالتالي في حال رغب المعيد أن يزيح عن نفسه أو عن كاهله المسؤولية عن تلك الأخطار وذلك خلال الفترة الزمنية التالية لـ ٣١/١٢ .

يحمل من أجل ذلك في حساب الربع الرابع أو النصف الثاني الخاص بالاتفاقية وعلى الجانب المدين نسبة مئوية من الأقساط التي تم احتسابها خلال العام.

في المقابل ، هذه النسبة المئوية من الأقساط تعطى لمعيد جديد وافق على أن يتحمل مسؤولية تلك الأخطار.

بهذه الصورة يصبح المعيد القديم في حلٍ من أي التزام بخصوص هذه الأخطار، والمعيد الجديد يتحمل كامل المسؤولية.

ب - بخصوص تعديل الحصة، فعندما يحين تاريخ انتهاء الاتفاقية، قد تظهر فكرة تعديل حصة المعيد ، وليكن تخفيض هذه الحصة عند التجديد للسنة التالية كأن يطلب حصر تغطيته بـ (٤٥%) بدلاً من (٧٠%).

في هذه الحالة تسحب محفظة الأقساط المتعلقة بالنسبة (الحصة) القديمة وتستبدل بالحصة الجديدة عند بدء الاتفاقية المجددة بعد ٣١/١٢.

بهذا الشكل نكون أمام تحويل المحفظة المتعلقة بتعديل الحصة.

قياس محفظة تحويل الأقساط:

بشكل عام، تمثل المحفظة حصة المعيد القديم من الأخطار غير المنتهية لكن بعد خصم العمولة منها، إذ من المعتاد أن هذه الحصة تحدد من ٣٥% إلى ٤٠% من أقساط السنة، أي ننظر كم يوجد أقساط بالسنة السابقة ونقتطع منها من ٣٥% إلى ٤٠% .

هذه النسبة لا تعبر بشكل دقيق عن معطيات هذه المشكلة إلا أنه يمكن التعبير بدقة أكثر من خلال ما يعرف بطريقة الأجزاء الأربعة والعشرين **Twenty Fourth Parts Method** أو اختصاراً **TFPM** .

يمكن من خلال هذه الطريقة احتساب المحفظة المعدة للتحويل (يجب التفريق بين المحفظة بشكل عام ومحفظة التحويل) في إعادة التأمين والتي تركز إلى نقطة أساسية هي افتراض أن كافة الوثائق التي يتم تصديرها بشهر معين إنما تبدأ فترة سريانها في /١٥/ من كل شهر.

وبالتالي يكون تاريخ انتهاء تلك الوثيقة في الـ /١٥/ من الشهر نفسه في السنة التالية.

مثلاً:

لنفترض أن شركة ما لديها وثيقة صدرت بـ كانون الثاني / ٢٠٠٧. وفقاً لهذه الطريقة نفترض أن انتهاء هذه الوثيقة في ١٥/١/٢٠٠٨ وبالتالي في ٣١/١٢/٢٠٠٧ تكون هذه الوثيقة سارية المفعول ولمدة تالية هي خمسة عشر يوماً.

الآن، لو اعتبرنا أن ٣٦٠ يوماً هي ٢٤ جزءاً ، فتكون الـ ١٥ يوماً جزءاً من ٢٤ .

نأخذ وثيقة أخرى بدأت في شباط ٢٠٠٧ ، انتهائها سيكون في ١٥/٢/٢٠٠٨ . هذا يعني في ٣١/١٢/٢٠٠٧ ستكون هذه الوثيقة سارية المفعول ولمدة أخرى هي ٣/٢٤ .

وبشكل عام ، يكون شكل المحفظة لعام ٢٠٠٧ مثلاً كالآتي:

رقم الشهر (M)	الأشهر	الأقساط (وحدة نقدية)	المدة غير المنقضية بانتهاء العام (t)	الأقساط المقابلة للمدة غير المنقضية (وحدة نقدية)
١	كانون الثاني	٥٠٠٠٠	١/٢٤	٢٠٨٣.٣٣
٢	شباط	٤٥٠٠٠	٣/٢٤	٥٦٢٥
٣	آذار	٤٠٠٠٠	٥/٢٤	٨٣٣٣.٣٣
٤	نيسان	٣٠٠٠٠	٧/٢٤	٨٧٥٠
٥	أيار	٢٥٠٠٠	٩/٢٤	٩٣٧٥
٦	حزيران	٢٣٠٠٠	١١/٢٤	١٠٥٤١.٦٦
٧	تموز	٢١٠٠٠	١٣/٢٤	١١٣٧٥
٨	آب	٢٠٠٠٠	١٥/٢٤	١٢٥٠٠
٩	أيلول	١٨٠٠٠	١٧/٢٤	١٢٧٥٠
١٠	تشرين الأول	١٥٠٠٠	١٩/٢٤	١١٨٧٥
١١	تشرين الثاني	١٠٠٠٠	٢١/٢٤	٨٧٥٠
١٢	كانون الاول	٩٠٠٠	٢٣/٢٤	٨٦٢٥
المجموع		٣٠٦٠٠٠		١١٠٥٨٣.٣٢

يمكن حساب المدة غير المنقضية بالشكل:

$$t = (2M-1) / 24$$

حيث M هي رقم الشهر الذي صدرت فيه الوثيقة.

بالنسبة لمثالنا السابق، المحفظة هي ما يتوجب تحويله من أقساط في نهاية العام 2007، وهي هنا مجموع الأقساط المقابلة للمدة غير المنقضية بعد تنزيل عمولة الإعادة (ولتكن 35%):

$$110583.32 - (110583.32 \times 0.35) = 71879.16$$

وحدة نقدية

٢- محفظة التعويضات:

في إطارها ، بحلول ٣١/١٢ وهو تاريخ انتهاء الاتفاقية قد يطلب المعيد عدم رغبته في متابعة تحمل المسؤولية بالنسبة للحوادث المعلقة والتي قد تحتاج لوقت طويل ليتم تسويتها (الحوادث تحت التسوية) .

في هذه الحالة ، فإن كافة الاحتياطيات المحتجزة لهذا الغرض والتي أطلقنا عليها احتياطيات التعويضات تحت التسوية تحول إلى معيد جديد يحل محل المعيد القديم.

وبالتالي، يصبح المعيد الجديد مسئولاً مسؤولية كاملة عن كافة الالتزامات المتعلقة بتلك الحوادث حيث نجعل حساب المعيد القديم مديناً بتلك الاحتياطيات والتي قد تصل لـ ٩٠% أو ١٠٠% من تلك التعويضات المتعلقة بالحوادث والمقدرة

في نهاية السنة الحالية، في حين يصبح حساب المعيد الجديد دائماً بنفس المبلغ وبمجرد أن تم هذه التحويل بالمحفظة ، يصبح المعيد القديم في حلٍ من أي التزام يتعلق بتلك الحوادث المتعلقة.

بقي أن نشير إلى أن المادة ٨ من القرار ٥٣ / ١٠٠ / م إ نصت على أنه يجوز تحويل المحفظة بالنسبة لاحتياطي الأقساط والتعويضات عند خروج معيد التأمين في نهاية أي سنة وفق ما يأتي :

100% من احتياطي الأقساط ، 90% من احتياطي التعويضات .